

نصب الراية لأحاديث الهداية

(تابع ... 1) : - الحديث التاسع والأربعون :

- طريق آخر رواه ابن عدي في " الكامل " من حديث أبي عبد الله الشفري عن شريك القاضي عن أبي زائد عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أمعك ماء ؟ قلت : لا إلا نبذ في أداوة قال : تمر طيبة وماء طهور " فتوضأ انتهى . ثم قال : وهذا الإسناد شوشه أبو عبد الله الشفري (26) عن شريك فلا أدري من قبله أو من قبل شريك فإن جماعة كالثوري . وإسرائيل . وعمرو بن قيس . وغيرهم رووه عن أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود وهذه الرواية الصحيحة وأبو زيد رجل مجهول والحديث ضعيف به انتهى كلامه . فقد تلخص لحديث ابن مسعود سبعة طرق : صرح في بعضها أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو مخالف لما في " صحيح مسلم " أنه لم يكن معه وقد جمع بينهما (27) بأنه لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم حين المخاطبة وإنما كان بعيدا منه ومن الناس من جمع بينهما بأن ليلة الجن كانت مرتين : ففي أول مرة خرج إليهم لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم ابن مسعود ولا غيره كما هو ظاهر حديث مسلم . ثم بعد ذلك خرج معه ليلة أخرى كما روى ابن أبي حاتم في " تفسيره " من أول " سورة الجن " من حديث ابن جريج قال : قال عبد العزيز بن عمر : أما الجن الذين لقوه بنخلة فمن نينوى وأما الجن الذين لقوه بمكة فمن نصيبين وتأول البيهقي حديث مسلم قال : إنه يقول : فبتنا بشر ليلة بات بها قوم على غير ابن مسعود ممن لم يعلم بخروجه عليه السلام إلى الجن قال : وهو محتمل على بعد قال : وقد أخرج البخاري (28) عن سعيد بن عمرو قال : كان أبو هريرة يتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم بأداوة لوضوئه وحاجته فأدركه يوما فقال : " من هذا ؟ قال أنا أبو هريرة قال : ائتني بأحجار أستنجي بها ولا تأتني بعظم ولا روثه فأتيته بأحجار في ثوبي فوضعتها إلى جنبه حتى إذا فرغ وقام اتبعته فقلت : يا رسول الله ما بال العظم والروث قال : أتاني وفد جن نصيبين فسألوني الزاد فدعوت الله لهم أن لا يمروا بروثه ولا عظم إلا وجدوا طعاما انتهى . قال : فهذا يدل على أنهم وفدوا عليه بعد ذلك قال : ومما يدل على وفادتهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما هاجر إلى المدينة ما رواه أبو نعيم في " كتاب دلائل النبوة " حدثنا سليمان بن أحمد (29) ثنا محمد بن عبد المصيصي ثنا أبو معاوية الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن زيد بن أسلم أنه سمع أبا سلام يقول : حدثني عمر بن غيلان الثقفي قال : أتيت عبد الله بن مسعود فقلت له : حدثت أنك كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة وفد الجن ؟ قال : أجل قلت : حدثني كيف كان ؟ قال : إن أهل الصفة أخذ كل رجل منهم رجلا

يعيشه إلا أنا فإنه لم يأخذني أحد فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : من هذا ؟
فقلت : أنا ابن مسعود فقال : " ما أخذك أحد يعيشك قلت : لا يا رسول الله قال : فانطلق
لعلي أجد لك شيئاً فانطلق حتى أتى حجرة أم سلمة فتركني ودخل إلى أهله ثم خرجت الجارية
فقال : يا ابن مسعود إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجد لك عشاءاً فارجع إلى مضجعتك
فرجعت إلى المسجد فجمعت حصاء المسجد فتوسدته والتفتت بثوبي فلم ألبث إلا قليلاً حتى جاءت
الجارية فقالت : أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعها حتى بلغت مقامي فخرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي يده عسيب نخل فعرض به على صدري فقال : انطلق أنت معي حيث
انطلقت قال : فانطلقنا حتى أتينا بقيع الغرقد فحط بعصاه خطة ثم قال : اجلس فيها ولا
تبرح حتى آتيك ثم انطلق يمشي وأنا أنظر إليه حتى إذا كان من حيث لا أراه ثارت مثل
العجاجة السوداء ففرغت وقلت في نفسي : هذه هوزان مكروا برسول الله صلى الله عليه وسلم
ليقتلوه فهممت أن أسعى إلى البيوت فأستغيث الناس فذكرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أوصاني أن لا أبرح وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفزعهم بعصاه ويقول : اجلسوا فجلسوا
حتى كاد ينشق عمود الصبح ثم ثاروا وذهبوا فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أنمت ؟ فقلت : لا
وأولقد فزعت الفرعة الأولى حتى هممت أن آتي البيوت فأستغيث الناس حتى سمعتك تفزعهم
بعصاك فقال : لو أنك خرجت من هذه الحلقة لم آمن أن تخطف فهل رأيت شيئاً منهم ؟ قلت :
رأيت رجالاً سوداً مستغربين بثياب بيض قال : أولئك وفد جن نصيبين فسألوني الزاد والمتاع
فمتعتهم بكل عظم حائل أو روثة أو بعرة قلت : وما يغني ذلك عنهم ؟ قال : إنهم لا يجدون
عظماً إلا وجدوا عليه لحمه الذي كان عليه يوم أكل ولا روثة إلا وجدوا فيه حبها الذي كان
فيه يوم أكلت فلا يستنقي أحد منكم بعظم ولا بعرة " انتهى . وفي سنده رجل لم يسم (30)
ثم أخرج أبو نعيم عن بقية بن الوليد حدثني نمير بن يزيد .

(31) القيني ثنا أبي ثنا قحافة بن ربيعة (32) حدثني الزبير بن العوام قال : صلى
بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح في مسجد المدينة فلما انصرف قال : " أيكم يتبعني إلى وفد الجن
الليلة ؟ " فأسكت القوم ثلاثاً فمر بي فأخذ بيدي فجعلت أمشي معه حتى خنست عنا جبال
المدينة كلها وأفضينا إلى أرض بارز فإذا رجال طوال كأنهم الرماح مستغربين ثيابهم من
بين أرجلهم فلما رأيتهم غشيتني رعدة شديدة . ثم ذكر نحو حديث ابن مسعود وضعف البيهقي
في " سننه " حديث ابن مسعود بأن ابن مسعود أنكر شهوده مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن وأنكره
ابنه أبو عبيدة وأنكره إبراهيم النخعي ثم أسند إلى ابن مسعود أنه قال : لم أكن مع
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ووددت أني كنت معه ثم أسند إلى الشعبي قال : سألت علقمة هل كان ابن
مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ فذكره إلى آخره بلفظ مسلم ثم أسند إلى عمرو بن مرة
قال : سألت أبا عبيدة بن عبد الله أكان عبد الله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ قال : لا وسألت

إبراهيم فقال : ليت صاحبنا كان ذاك انتهى . وهذا منقطع فإن البيهقي قال في " باب من كبر بالطائفتين " : أبو عبيدة لم يدرك أباه انتهى . وإبراهيم أيضا لم يسمع من ابن مسعود ثم ذكر البيهقي صفة أنبذتهم التي كانت فساق بسنده إلى عائشة قال : كنا ننبد لرسول الله ﷺ في سقاء ننبذه غدوة فيشربه عشاءا وننبذه عشاءا فيشربه غدوة وهذا رواه مسلم (33) ثم أسند البيهقي إلى أبي العالية قال : ترى نبذكم هذا الخبيث إنما كان ما يلقي فيه تمرات فيصير حلوا ؟ انتهى . ومقتضى كلامه أن مثل هذا النبذ يجوز الوضوء به ومذهب الشافعية : أن التمر ونحوه إذا غلب وصف منه أو أكثر على الماء فأزال اسمه يمتنع الوضوء به والظاهر أن ما ينبذ من غدوة إلى العشاء وصار حلوا صار كذلك ولأنه عليه السلام قال : " هل معك ماء ؟ قال : لا " فدل أن الماء استحال في التمر حتى سلب عنه اسم الماء وإلا لما صح نفيه عنه والله أعلم وضعف الطحاوي أيضا حديث ابن مسعود واختار أنه لا يجوز له الوضوء لا في سفر ولا في حضر وقال : إن حديث ابن مسعود روي من طرق لا تقوم مثلها حجة وقد قال عبد الله بن مسعود : إنني لم أكن ليلة الجن مع النبي A ووددت أني كنت معه وسئل أبو عبيدة هل كان أبوك ليلة الجن مع النبي A ؟ فقال : لا مع أن فيه انقطاعا لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه ولم يعتبر فيه اتصالا ولا انقطاعا ولكننا احتجنا بكلام أبي عبيدة لأن مثله في تقدمه في العلم ومكانه من أمره وخلطته بخاصته من بعده لا يخفى عليه مثل هذا من أموره فجعلنا قوله حجة فيه قال : وقد أجمع الناس على أنه لا يجوز الوضوء به مع وجود الماء فكذلك هو عند الماء والمروي في حديث ابن مسعود أنه توضأ به إنما هو - وهو عليه السلام - غير مسافر لأنه خرج من مكة يريدهم فهو في حكم استعماله له بمكة فلو ثبت ذلك جاز الوضوء به في حال وجود الماء فلما أجمعوا على خلاف ذلك ثبت طرحهم لهذا الحديث وهو النظر عندنا . انتهى كلامه ملخصا من " شرح الآثار " .

وقوله في الكتاب : إن في الحديث اضطرابا وفي التاريخ جهالة وليلة الجن كانت غير واحدة والحديث مشهور عملت به الصحابة ونقل عن الشافعي أنه منسوخ " بآية التيمم " لأنها مدنية وليلة الجن كانت بمكة انتهى . أما الاضطراب فقد روي أن ابن مسعود شهد ليلة الجن وروي أنه لم يشهد وأما جهالة التاريخ ففيه نظر لأن أهل السير ذكروا أن قدوم وفد نصيبين كان قبل الهجرة بنحو ثلاث سنين قال السروجي : وقوله : ليلة الجن يوهم أنها كانت بالمدينة ولم ينقل في " كتب الحديث " وهذا فيه نظر تقرر (34) عند مسلم (35) في حديث ابن مسعود فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء وأما كونه مشهورا فليس يريد المشهور الاصطلاحي وأما عمل الصحابة ففي " سنن الدارقطني (36) " عن عبد الله بن محرز عن عكرمة عن ابن عباس قال : النبذ وضوء من لم يجد الماء وأخرج أيضا عن الحارث عن علي أنه كان لا يرى بأسا بالوضوء بالنبذ وأخرج أيضا عن مزينة بن جابر عن علي قال : لا بأس بالوضوء بالنبذ

- وأما حديث ابن عباس فرواه ابن ماجه في " سننه " (37) من طريق ابن لهيعة ثنا قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ قال لابن مسعود ليلة الجن : " معك ماء ؟ قال : لا إلا نبذ في سطيحة فقال رسول الله ﷺ : تمر طيبة وماء طهور صب علي فصببت عليه فتوضأ به " انتهى . وظاهر هذا اللفظ يقتضي أنه مسند ابن عباس لكن الطبراني في " معجمه " (38) جعله من مسند ابن مسعود وكذلك البزار في " مسنده " ولفظهما بالإسناد المذكور عن ابن عباس عن ابن مسعود أنه وضأ النبي A ليلة الجن بنبذ فتوضأ وقال " ماء طهور " انتهى . قال البزار : هذا حديث لا يثبت لأن ابن لهيعة كانت كتبه قد احترقت وبقي يقرأ من كتب غيره فصار في أحاديثه مناكير وهذا منها انتهى . ورواه الدارقطني في " سننه " وقال : تفرد به ابن لهيعة وهو ضعيف وينظر لفظه .

- ومن أحاديث الباب ما رواه الدارقطني في " سننه " من حديث مجاعة عن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا لم يجد أحدكم ماء ووجد النبذ فليتوضأ به " انتهى . قال الدارقطني : أبان : " هو أبان بن أبي عياش " متروك ومجاعة : ضعيف : والمحفوظ أنه من قول عكرمة غير مرفوع .

- طريق آخر أخرجه الدارقطني . ثم البيهقي عن المسيب بن واضح ثنا مبشر بن إسماعيل عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً نحوه سواء قال الدارقطني : وهم فيه المسيب بن واضح والمحفوظ من قول عكرمة غير مرفوع إلى النبي A ولا إلى ابن عباس ثم ساقه بسنده إلى عكرمة من قوله : وقال البيهقي : وهم فيه المسيب بن واضح في موضعين : في ذكره ابن عباس . وفي ذكره النبي A والمحفوظ فيه من قول عكرمة كما رواه هقل بن زياد . والوليد بن مسلم عن الأوزاعي وكذلك رواه شيبان النحوي . وعلي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة وكان المسيب C كثير الوهم والله أعلم انتهى .

(1) رواه أبو داود في " الطهور " ص 13 ، والترمذي في " الطهور " ص 13 ، وابن ماجه في " الطهور " واللفظ له ص 31 .

(2) عند ابن ماجه أبو فزارة العبسي وكذا عند أحمد : ص 449 - ج 1 .

(3) أخرجه أحمد في ص 450 - ج 1 ، وفيه : فتوضأ منها وصلى وفي : ص 402 - ج 1 : فتوضأ منها ثم صلى بنا وكذا في ص 458 - ج 1 .

(4) ص 440 .

(5) " الثوري " عند أحمد : ص 449 - ج 1 .

(6) كما أخرجه أحمد : ص 402 - ج 1 ، وص 250 - ج 1 .

(7) ورواه عنه أبو عميس عتبة بن عبد الملك بن عتبة بن عبد الله بن مسعود كما أخرجه أحمد في : ص 458 - ج 1 .

(8) والبيهقي : ص 90 .

(9) كذا قال البيهقي في " سننه " ص 10 - ج 1 ، أيضا وكذا في " التهذيب " .

(10) في " باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن " ص 184 - ج 1 .

(11) ليس في المطوعة من نسخة " مسلم " .

(12) في " الطهارة " ص 13 والدارقطني : ص 28 نحوه .

(13) رواه أحمد في " مسنده " ص 458 - ج 1 حدثنا يعقوب ثنا أبي عن أبي إسحاق قال

حدثني أبو عميس عتبة بن عبد الملك بن عتبة بن عبد الله بن مسعود عن أبي فزارة الحديث بطوله .

(14) قال : أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو نصر بن قتادة قال : أخبرنا أبو محمد

يحيى بن منصور القاضي حدثنا أبو عبد الملك محمد بن إبراهيم البوشنجي حدثنا روح بن صلاح

حدثنا موسى بن علي بن رباح عن أبيه كذا في " ابن كثير " ص 480 - ج 2 ، قلت : رجال

الإسناد : علي بن رباح الراوي عن ابن مسعود ثقة وابنه موسى بن علي بن رباح صدوق ربما

أخطأ وروح بن صلاح المصري من رجال اللسان . ذكره ابن حبان في الثقات وقال الحاكم :

ثقة مأمون وضعفه ابن عدي وقال : له أحاديث كثيرة في بعضها نكرة وقال الدارقطني : ضعيف

الحديث ومحمد بن إبراهيم بن سعيد البوشنجي ثقة حافظ فقيه شافعي من رجال التذكرة

والتهذيب وأبو محمد يحيى بن منصور القاضي النيسابوري روى عن علي بن عبد العزيز البغوي

وأحمد بن سلمة وطبقتهما مات سنة 351 ، وأبو نصر بن قتادة فانظر له " شذرات الذهب " ص 9

- ج 3 ، وذكره ابن السبكي ص 321 - ج 2 ، وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد بن

موسى النيسابوري الصوفي من رجال اللسان والتذكرة ضعيف وقال ابن السبكي في " طبقاته " ص

61 - ج 3 : أبو عبد الرحمن ثقة .

(15) ص 109 - ج 2 .

(16) ص 399 - ج 19 .

(يتبع ...)